

سنن البيهقي الكبرى

1828 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو يحيى أحمد بن محمد بن إبراهيم ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن القرشي ثنا الوليد بن مسلم قال الأذان أخذتم وعمن الأذان في أنتم تقولون ما فقال الأذان في السنة عن أنس بن لك ما سألت قال الوليد فقلت أخبرني سعيد بن عبد العزيز وابن جابر وغيرهما أن بلالا لم يؤذن لأحد بعد رسول الله ﷺ وأراد الجهاد فأراد أبو بكر منعه وحبسه فقال إن كنت أعتقتني ﷺ فلا تحبسني عن الجهاد وإن كنت أعتقتني لنفسك أقمت فخلي سبيله وكان بالشام حتى قدم عليهم عمر بن الخطاب الجابية فسأل المسلمون عمر بن الخطاب أن يسأل لهم بلالا يؤذن لهم فسأله فأذن لهم يوما أو قالوا صلاة واحدة قالوا فلم ير يوما كان أكثر باكيا منهم يومئذ حين سمعوا صوته ذكرا منهم لرسول الله ﷺ قالوا فنحن نرى أو نقول أن أذان أهل الشام عن أذانه يومئذ فقال ما لك لا أدري ما أذان يوم أو صلاة يوم أذن سعد القرظ في هذا المسجد في زمان عمر بن الخطاب وأصحاب رسول الله ﷺ متوافرون فيه فلم ينكره أحد منهم فكان سعد وبنوه يؤذنون بأذانه إلى اليوم ولو كان وال يسمع مني لرأيت أن يجمع هذه الأمة على أذانهم فليل لمالك فكيف كان أذانهم قال يقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله ثم يرجع فيقول أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله قال والإقامة مرة مرة قال أبو عبد الله محمد بن نصر فأرى فقهاء أصحاب الحديث قد أجمعوا على إفراد الإقامة واختلفوا في الأذان فاختر بعضهم أذان أبي محذورة منهم ما لك بن أنس والشافعي وأصحابهما واختار جماعة منهم أذان عبد الله بن زيد قال قال الشيخ منهم الأوزاعي كان يختار ثنية الأذان وإفراد الإقامة وإلى إفراد الإقامة ذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والحسن البصري ومحمد بن سيرين والزهري ومكحول وعمر بن عبد العزيز في مشيخة جلة سواهم من التابعين Bهم